

المجلس الخامس والعشرون من التعليق على شرح علل الترمذي

|| فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

وكذلك تقدم قوله المبارك ان ما روي له حديث عن حديث عن الحجاج ابن دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم بين الحجاج بن دينار وبين ابن النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها اعناق الابل. وقد سبق كلام شعبة ويحيى القطان. وكذلك ذكر اصحاب الشافعي ان مذهب - [00:00:00](#)

ان المراسيل ليست ليست حجة واستثنى بعضهم براسيل سعيد ابن المسيب ابن مسيب وقال هي حجة عنده قال ابو الطيب الطبري وعلى ذلك يدل كلام الشافعي ومن اصحابه ومن اصحابه من قال انما تصلح للترجيح لا غير. وقال يونس ابن عبد الاعلى قال - [00:00:20](#)

الشافعي ليس منقطع بشيء ما عدا منقطع ابن مسيب. اخرج ابن ابي حاتم في اول كتاب المراسيل عن ابيه عن يونس ما تقدم من المقاصد انه يقصد بمرسل هو - [00:00:40](#)

المنقطع. سنتحدث عن المنقطع. والمراسيل تقدم بالامس وسيتقدم الان منها ما هو مقبول ومنها ما هو مردود فلا يرد المرسل مطلقا ولا يقبل مطلقا. وسيزكر المؤلف رحمه تعالى كلاما عن الائمة - [00:00:54](#)

لانه قد يقبلون المرسل تقدم عندنا بالامس قول الحافظ ابن جرير وان رد المرسل مطلقا بدعة حدثت بعد المائتين بدعة حدثت بعد المائتين. بمعنى انه قبل المئتين كان الاوائل يفصلون في المرسل - [00:01:20](#)

وتأوله عن ان مراده ان يعتبر ان يعتبر بمراسيد بمراسيل سعيد ابن المسيب وخرجه عبد الغني ابن عبده ابن سعيد عن طريق محمد ابن سفيان ابن سعيد المؤذن عن يونس به قال ابن ابي حاتم وسمعت ابي وابي - [00:01:41](#)

ويقول ان لا يحتج بالمراسيل. ولا تقوم الحجة الا بالاسانيد الصحاح. وكذلك قال دار قطني المرسل. نحن نشترط في اه في الحديث ماذا اشرت في الحديث؟ اتصال الاسناد. شروط الحديث الصحيح خمسة بنقل عدد تام الضبط تصل السند - [00:02:01](#)

غير معلل ولا شاذ. فيقولون هذا يناقض. هذه الشروط فلا نقبله مطلقا لاننا لا نعلم الواسطة. واذا كنا لنا عالواسطة لا نقبله. وهذا صحيح اذا كنا لنا على الوصية مطلقا ونجهلها. لكن نحن لا - [00:02:22](#)

هذا في هذا. انما نقول في الرجل الذي لا يرسل الا عن ثقة. او نعلم الواسطة التي بينهما. او الرجل لا يروي عن الضعفاء ولا عن المجاهيل لا يروي عن الضعفاء ولا عن المجاهيل - [00:02:42](#)

نعم وكذلك قالت دار قطني المرسل لا تقوم بحجة. وخرج مسلم في هذا الاصل. نعم وهذا الاصل ان مرسله تقوم به الحجاج الاصل ومنهج جماهير العلماء ولكن فصل فيك ما تقدم. كما سيأتي ايضا زيادة تفصيل. ونحتاج الى المرسل احيانا اذا ورد الحديث من طريقين. مرسل - [00:02:58](#)

صحيح الى من ارسل ثم جاء الخبر من وجه اخر في اسناد الصدوق سيد الحفظ ونحو ذلك فنقوي هذا بهذا. ما لم يكن اصلا في الباب. اذا كان اصلا في الباب فلا نقبله - [00:03:21](#)

اما اذا لم يكن اصلا فنقبله لان هذا المرسل الصحيح تقوى في الطريق الاخر خرج مسلم في مقدمة كتابه من طريق قيس ابن سعد عن مجاهد قال جاء بالشبشير ابن كعب العدوي الى ابن عباس وجعل يحدث - [00:03:39](#)

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ابن عباس لا يأذن بحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس ما لي اراك لا تسمع

لحديثي؟ قال احديثك عن رسول - 00:03:58

الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع. فقال ابن عباس انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته

ابصارنا اليه باذاننا فلما ركب الناس الصعبة والذلول لم تأخذ صعبة والصعبة - 00:04:08

خليكم هكذا ما في الصعبة والدول لم تأخذ من الناس الا بما نعرف ثم قال مسلم في اثناء كلامه المرسل في اصل قولنا وقول اهل

العلم بالاخبار ليس ليس بحجة. القول الثاني في مسألة الاحتجاج المرسل وحكاوى الترمذي - 00:04:25

عن بعض اصحاب العلم وذكر كلام ابن ابراهيم النخعي انه كان اذا ارسل فقد حدثه به غير واحد وان اسند لم يكن عنده الا من ارسل

عمن سماه. وتقيدنا هذا بالامس ان هذا خاص بمرسلاته عن عبد الله ابن مسعود ليس عاما - 00:04:45

وان مراسيل ابراهيم النخعي عن عائشة غير مقبولة واذا ارسل ابراهيم عن ابن مسعود قبل وهذا ذكره غير واحد تقدم كلام الائمة

بحروفه في هذه المسألة فهل هذا تكون مراسيل ابراهيم قوية عن ابن مسعود؟ كمراسيل بعبيدة ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه كما

رسل - 00:05:05

علي ابن طلحة عن ابن عباس سعيد بن المسيب عن عمر. نعم. كان اذا ارسل وقد حدثه بغير السادة لم يكن عنده الا عن سماه وهذا

يقتضي ترجيح المرسل على المسند على المسند. لكن عن لكن عن النخعي خاصة فيما ارسله عن ابن مسعود - 00:05:31

وقد قال احمد في مراسيل النخعي لا بأس بها. وقال ابن معين مراسلات ابن ابراهيم احب الي من الحسن ومرسلات

إبراهيم الصحيح الا حديث تاجر البحرين وحديث الظاحي في الصلاة. وقال ايضا ابراهيم - 00:05:54

عجبوا الي موب عن ابن مسعود نعم وقال ايضا ابراهيم واعجب الي مراسلات من سالم والقاسم وسعيد ابن مسيب قال البيهقي

والنخعي نجده يروي عن قوم مجهولين لا يروي عنهم غيره - 00:06:14

مثل مثل مثل هاني ابن ابن نويرة وخزامى الخطائي وقرصع الظبي ويزيد ابن اوس بنبي او صغيرهم وقال وقال العجلي مرسل

الشعبي صحيح لا يكاد يرسل الا صحيحا. وقال الحسن ابن شجاع البلخي سمعت علي ابن المدينة - 00:06:34

الشعبي وسعيد وسعيد المسيب ابن مسيب احب الي من داوود ابن حصين عن عكرمة عن ابن عباس وقد استدل كثير من تقدم عندنا

داوود ابن حصين عن عكرمة فيه نظر - 00:06:56

قد كان علي ابن مدين رحمه الله يقول داوود ابن حصين عن عكرمة مضطرب قال مرة احاديث من كرة وهذا من دقائق علم الرجال

والعلل هذا يكون الحافظ ثقة لكل الرجال ضعيفا في فلان. وهذا من الاسباب ذكرتها لكم بالامس - 00:07:11

في معنا على شرطهما اننا لا نقبل الراوي اذا كان موجودا في الصحيحين ما لم يكن على نفق واحد ذكرت ثلاثة اقاويل في معنى

شرطين معي كمان على شرطينا القول الاول انه يكون رجال الاسناد هم رجال البخاري ومسلم - 00:07:49

هذا القول الاول. قلنا هذا القول ضعيف لانه لا معنى هذا قد تكون في علة وضربنا مثلا في حديث همام بن يحيى وام رجال الستة عن

ابن جريج ومن رجال الستة عن الزوري ورجال الستة عن - 00:08:19

الصحابي كان قد ظلم اذا اراد ان يدخل الخلاء وضع خاتمه قلنا هو معلول قال ابو داوود عقب في سنننا خبر منكر. القول الثاني هو

نفسه القوة نعم ان هؤلاء في القوة والضبط كرجال الشيخين قلنا ايضا هذا ضعيف يقول - 00:08:35

وهذا قول الثاني في القول الثالث. الاسباب نفسي اسباب السعادة. نعم اي يوجد هذا الاسناد على نسق واحد في الصحيحين وهذا

اصح الاقوال حينئذ نعلم انه قد انتفت علته البخاري قد خرج له من هذا الطريق بنفس هذا الاسناد - 00:09:05

البخاري قد يتقي فلانا عن فلان. من ذلك ابو معاوية محمد ابن خازم الظهير ثقة في الاعمش بل هو ما يوثق الناس في الاعمش بل هو

من اوثق الناس في الاعمال - 00:09:24

ولكنه في غير اللاعب ايش؟ في كلام المرويات عن فيها كلام. مرويات عن عباد الله ابن عمر العمري فيها كلام. فهو ثقة في الاعمش. اذا

روى عنها من غير الاعمش - 00:09:38

من رواية فلا نقول اذا رأينا ابن معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة نقول هذا على شرط الشيخين وما الذي قال لك ان الشيخين قد احتجوا بمعاوية عن هشام - [00:09:52](#)

هذا غلط قد احتج الشيخان بابي معاوية عن الاعمش ولم يحتج شيخان لابي معاوية وذاك الرواية اللي في البخاري وقعت توطأ لكل صلاة قلنا بانها معلولة من روايات اللي وقعت في مسند الرواية وهو حديث في باب غسل الجنابة - [00:10:06](#)

ايوا لان من رواية بن معاوية عن هشام بن عروة ولم يروي هذا اللفظ غير ابي اه معاوية ولهذا نظائر. ولهذا نظائر. نعم. وقد استدل كثير من الفقهاء بالمرسل وهو الذي ذكره اصحابنا عن انه الصحيح عن الامام - [00:10:29](#)

احمد وهو قول ابي حنيفة واصحابه واصحاب مالك ايضا هكذا اطلقوه. وبذلك نظر سنيين علتة ان شاء الله تعالى. وحكي الاحتجاج بالمرسل عن اهل وعلى اهل العراق يعود جملة. واتاه الحاكم عن ابراهيم النخاعي. سليمان - [00:10:50](#)

وابي حنيفة وابي حنيفة وصاحبيه. وقال ابو داود السجستاني في رسالة الى اهل مكة. المؤلف رحمه الله تعالى يورد احيانا قول بعض الفقهاء ملي سلم عمق في علم الحديث في مثل قبول المرسل هنا يرد حديثها القول في حماد بن ابي سليمان - [00:11:09](#)

وان كان من اهل الحديث لكن الصدوق سيء الحكم ثم اورد ابا حنيفة وصاحبيه وهذا فقهاء ليس من اهل الحديث. وهذا مجال مجال علل كان المفروض يقتصر على قوله كافر اهل العلم واهل العلل - [00:11:26](#)

المعرفة ما تدرج اقاويل الفقهاء في ذلك ولا هذا الذي نعيه هنا وبسبب ادخال المذاهب المتأخرين في اقاويل المتقدمين. يريد كلام الفقهاء واقول المتأخرين في كلام اهل الحديث ولذلك حماد بن ابي سليمان هذا سيء الحفظ. وكانت له عناية بالفقه - [00:11:40](#)

وذلك من تلاميذه حماد ابن زيد. وكان حماد بن زايد اذا اتى اليه لا يسأله الا عن الحديث. ولا يطالبه الا بالحديث مكان حماد ابن ابي سليمان تضايق من محمد ابن زيد فاذا جاء قدم من بعيد قال من هذا - [00:12:01](#)

فاذا قيل له حماد ابن زيد قال لا حياه الله ولا بياه. فليتضايق منه. يعني لا يقرر المسألة الا يطالب بالدليل ويسأل عن مستندة وعن هذا الحديث وممن اخذ. نعم. وقال ابو داود السجستاني في رسالته الى اهل مكة. واما المراسيل فقد كان يحتج - [00:12:19](#)

بها العلماء فيما مضى مثله مثل سفيان الثوري سفيان الثوري ومالك ومالك بن انس والاوزاعي حتى جاء الشافعي وتكلم فيه. وتابعوا على ذلك احمد ابن حنبل وغيره. قال ابو داود فاذا لم يكن مسند - [00:12:39](#)

مسند ضد المرسل ولم يوجد مسند. فالمراسيل يحتج بها وليس هو مثل المتصل في قوته انتهى ولا شك انه ليس بمنتهى متصلة لا نزاع فيه. وتقدم لا نزاعا لا يقبل مطلقا. هذا متفق عليه - [00:12:54](#)

قلنا ما يقبل بشروط ويرد بشروط. نعم. واعلم انه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب. فان الحفاظ انما يريدون صحة الحديث سؤال معين اذا كان مرسلا وليس وليس وهو ليس بصحيح على طريقته لانقطاعه وعدم اتصال اسناده الى النبي صلى الله عليه وسلم. واما الفقهاء - [00:13:11](#)

مرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث. فاذا عضد عضد ذلك المرسل قرائن تدل على ان لا وصف. قوي الظن بصحته بصحة ما دل عليه. فاحتج به مع ما احتف به من قرائن - [00:13:31](#)

وهذا هو التحقيق في الاحتجاج ابن مرسل عند الائمة كالشافعي واحمد وغيرهما مع ان في كلام الشافعي ما يقتضيه صحة المرسل عند حين وقد سبق قول قول احمد في مراسلات ابن المسيب صحاح ووقع مثله في كلام ابن مدين وغيره - [00:13:47](#)

قال ابن المدين في حديث يرويه ابو عبيدة ابن ابن عبد الله ابن ابن مسعود عن ابيه هو منقطع وهو حديث ثبت. نعم حديث ثبت يعني بيته وهذا دليل على وجبة التثبت في مروية أبي عبيدة - [00:14:05](#)

يا ابي عبيدة عن ابيه كان في التشهد الاول كانه على حجارة المحمة هذا منقطع لكنه مقبول لان مرويات ابي عبيدة قوية هذا علي مدينة يحتج بها يعقوب يحتج بها. الدار القطني يحتج بها - [00:14:22](#)

نعم قال يعقوب ابن شيبه انما استجاز اصحابنا ان يدخلوا حديث ابن ابي عبيدة عن ابيه في المسند يعني في الحديث المتصل لمعرفة ابي عبيدة ابي عبيدة بحديث ابيه وصحتها وانه لم يأتي فيها بحديث منكر. وقد ذكر ابن جرير وغيره ان اطلاق -

00:14:42

بان المرسل ليس بحجة من تفصل من غير تفصيل بدعة حدثت بعد المئتين. ونحن نذكر كلام الشافعي واحمد في ذلك بحروفه
على هذا - 00:15:02